

## بحار الأنوار

[190] به الشريعة ممكن غير مستحيل ولا استبعاد أيضا فيها ولا يلزم أن يكون حدوث لياقته واستعداده لتعلقها مما يحصل له شيئا فشيئا ككونه أولا نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عظاما ثم طفلا إلى تمام الخلقة حسب ما يقتضيه التوالد والتناسل، فإن ذلك نحو خاص من الحدوث، والحدوث لا ينحصر للإنسان في هذا النحو، لجواز أن يتكون دفعة تاما كاملا لاجل خصوصية بعض الأزمنة والأوقات، والأوضاع الفلكية ترجح إرادة □

---

---